الأمم المتحدة
S/RES/1921 (2010)
مجلس الأمن
Distr.: General
12 May 2010

القرار ١٩٢١ (٢٠١٠)

الذي اعتمده مجلس الأمن في جلسته ٦٣١١، المعقودة في ١٢ أيار/مايو ٢٠١٠

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ١٩٠٩ (٢٠١٠) و ١٨٧٩ (٢٠٠٩) و ١٨٦٤ (٢٠٠٩) و ١٨٢٥ (٢٠٠٨) و ١٧٩٦ (٢٠٠٨) و ١٧٤٠ (٢٠٠٧) وإلى بيان رئيسه المؤرخ ٥ أيار/مايو ٢٠٠٩ (S/PRST/2009/12)،

وإذ يعيد تأكيد سيادة نيبال وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي وامتلاكها زمام المبادرة في تنفيذ اتفاق السلام الشامل والاتفاقات اللاحقة،

وإذ يشير إلى توقيع حكومة نيبال والحزب الشيوعي النيبالي (الماوي)، في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، على اتفاق سلام شامل، وإلى الالتزام الذي أعلنه الطرفان بالتوصل إلى سلام دائم ومستدام،

وإذ يقر برغبة شعب نيبال القوية في تحقيق السلام واستعادة الديمقراطية، وبأهمية أن تقوم الأطراف المعنية، في هذا الصدد، بتنفيذ اتفاق السلام الشامل والاتفاقات اللاحقة،

وإذ يعرب عن استعداده المستمر لدعم عملية السلام في نيبال، بناء على طلب حكومة نيبال، فيما يتصل بالتنفيذ الفعال وفي حينه لاتفاق السلام الشامل والاتفاقات اللاحقة، وخاصة اتفاق ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨،

وإذ يلاحظ أن الموعد النهائي المحدد لإعلان الدستور الديمقراطي الجديد لنيبال هو ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٠، وإذ يساوره القلق إزاء عدم توصل الأحزاب السياسية حتى الآن إلى توافق في الآراء بشأن الدستور الجديد أو بشأن تمديد فترة ولاية الجمعية التأسيسية،

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يعرب عن القلق إزاء التوترات التي نشبت مؤخرا في نيبال، **وإذ يهيب** بجميع الأطراف أن تسوى خلافاتها عن طريق التفاوض السلمي،

وإذ يردّد دعوة الأمين العام جميع الأطراف في نيبال إلى التحرك بسرعة في تنفيذ الاتفاقات التي تم التوصل إليها، وإذ يشير إلى التقييم الذي أجراه الأمين العام ومفاده أن بعثة الأمم المتحدة في نيبال مهيأة تماما للمساعدة في رصد إدارة الأسلحة والأفراد المسلحين وفقا لاتفاق ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ المبرم بين الأحزاب السياسية، وإذ يسلم بقدرة البعثة على مساعدة الأطراف في ذلك، بناء على طلبها، من أجل التوصل إلى حل وطيد،

وإذ يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٠ عن بعثة الأمم المتحدة في نيبال (S/2010/214)،

وإذ يشير إلى اكتمال مرحلتين من عملية التحقق ويرحب بالمساعدة المستمرة في رصد إدارة الأسلحة والأفراد المسلحين من كلا الجانبين وفقا للقرار ١٧٤٠ (٢٠٠٧) وبما يتماشى وأحكام اتفاق السلام الشامل، وإذ يشير إلى أهمية التوصل إلى حل وطيد طويل الأجل للمساعدة على تهيئة الظروف اللازمة لإنجاز أنشطة البعثة، وإذ يشير أيضا، في هذا الصدد، إلى ضرورة معالجة القضايا المعلقة دون مزيد من التأخير،

وإذ يرحب باكتمال عملية تسريح أفراد الجيش الماوي غير المؤهلين، حسب المتفق عليه في خطة العمل المؤرخة ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ لتسريح أفراد الجيش الماوي غير المؤهلين لكونهم قصّرا وإعادة تأهيلهم، المتفق عليها بين حكومة نيبال والحزب الشيوعي النيبالي الموحّد (الماوي) والأمم المتحدة، وإذ يهيب بجميع الأطراف أن تواصل تنفيذ خطة العمل هذه من خلال أنشطة الرصد والإبلاغ المناسبة، وفقا للقرارين ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩)،

وإذ يشير إلى أنه بعد إجراء انتخابات الجمعية التأسيسية بنجاح تم بالفعل إنجاز بعض عناصر الولاية المنوطة بالبعثة والمبيّنة في القرار ١٧٤٠ (٢٠٠٧)،

وإذ يحيط علما بالرسالة المؤرخة ٥ أيار/مايو ٢٠١٠ الموجهة إلى الأمين العام من حكومة نيبال (S/2010/229)، التي تقر فيها بمساهمات البعثة وتطلب تمديد ولايتها حتى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠،

وإذ يدرك ضرورة إيلاء اهتمام خاص في عملية السلام لاحتياجات ودور المرأة والطفل والمجموعات المهمشة تقليديا، على النحو المذكور في اتفاق السلام الشامل وفي القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)،

وإذ يدرك ضرورة التصدي لظاهرة الإفلات من العقاب، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وتعزيز قدرات المؤسسات الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان وفقا للمبادئ الدولية،

وإذ يدرك أن بإمكان المجتمع المدني أن يؤدي دورا هاما في عملية الانتقال إلى الديمقراطية وفي منع نشوء النزاعات،

وإذ يعرب عن تقديره لممثلة الأمين العام على ما قدمته من مساهمات، وللفريق العامل معها في البعثة على ما بذله من جهود، ولفريق الأمم المتحدة القطري، بما في ذلك مفوضية حقوق الإنسان التي تقوم برصد حقوق الإنسان بناء على طلب حكومة نيبال، وإذ يشدد على ضرورة تنسيق الجهود وتكاملها فيما بين البعثة وجميع الجهات الفاعلة التابعة للأمم المتحدة في منطقة البعثة، ولا سيما من أجل كفالة الاستمرارية مع اقتراب ولاية البعثة من نهايتها،

١ - **يقرر**، تماشيا مع طلب حكومة نيبال وتوصيات الأمين العام، تجديد ولاية البعثة، كما أنشئت بموجب القرار ١٧٤٠ (٢٠٠٧)، حتى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، آخذا في الاعتبار إنجاز بعض عناصر الولاية، والأعمال الجارية بشأن رصد إدارة الأسلحة والأفراد المسلحين بما يتماشى واتفاق ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ المبرم بين الأحزاب السياسية، وهو ما سيؤدي إلى دعم اكتمال عملية السلام؛

٢ - **يهيب** بجميع الأطراف الاستفادة الكاملة من خبرة البعثة واستعدادها، ضمن إطار ولايتها، لتقديم الدعم لعملية السلام بما ييسر إنجاز الجوانب غير المكتملة من ولاية البعثة بحلول ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠؛

٣ - **يشدد** على أن الترتيبات الحالية قد وضعت على أساس أنها ترتيبات مؤقتة وليست حلولا طويلة الأجل، و**يقرر** أنه ينبغي للبعثة، بالعمل مع الطرفين، أن تبدأ على الفور في وضع الترتيبات اللازمة من أجل انسحابها، بما في ذلك نقل أي مسؤوليات متبقية في مجال الرصد بحلول ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠؛

٤ - **يهيب** بحكومة نيبال والحزب الشيوعي النيبالي الموحّد (الماوي) الاتفاق على خطة عمل مرتبطة بجدول زمني محدد ومعايير مرجعية واضحة من أجل إدماج وإعادة تأهيل أفراد الجيش الماوي وتنفيذ تلك الخطة، بدعم من اللجنة الخاصة للإشراف على أفراد الجيش الماوي وإدماجهم وإعادة تأهيلهم، ومن لجنتها التقنية؛

٥ - **يهيب** بجميع الأحزاب السياسية في نيبال التعجيل بوتيرة عملية السلام، والعمل معا بروح من التعاون وتوافق الآراء والتراضي من أجل مواصلة الانتقال إلى حل

وطيد طويل الأجل يمكّن البلد من التحرك صوب مستقبل يسوده السلام والديمقراطية والمزيد من الازدهار؛

٦ - **يطلب** إلى الأطراف في نيبال اتخاذ الخطوات اللازمة لتعزيز سلامة البعثة والأفراد المرتبطين بها وأمنهم وحرية تنقلهم في سياق تنفيذ المهام المحددة في الولاية؛

٧ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن بحلول ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

٨ - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد نظره.